



منظمة الأغذية  
والزراعة للأمم  
المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food and  
Agriculture  
Organization  
of the  
United Nations

Organisation des  
Nations Unies  
pour  
l'alimentation  
et l'agriculture

Продовольственная и  
сельскохозяйственная  
организация  
Объединенных  
Наций

Organización  
de las  
Naciones Unidas  
para la  
Alimentación y la  
Agricultura

## هيئة تدابير الصحة النباتية

الدورة السابعة
روما، 19 – 23 مارس/آذار 2012
التوصيات بشأن الأعمال المشتركة التي تضطلع بها الأجهزة المعنية بوضع المعايير في اتفاقية منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية
البند 5-12 من جدول الأعمال المؤقت

1- وافقت لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية (اللجنة)، في الاجتماع الذي عقدته يومي 19 و20 أكتوبر/تشرين الأول 2011، على التوصيات التي تقضي باتخاذ تدابير موحدة للصحة والصحة النباتية على نطاق أوسع بين مختلف الأعضاء استناداً إلى المعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات الدولية الصادرة عن المنظمات الثلاث المعنية بوضع المعايير بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية في الاتفاق ذي الصلة (G/SPS/58) (ألا وهي هيئة الدستور الغذائي المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ("الفاو") ومنظمة الصحة العالمية، والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات، والمنظمة العالمية لصحة الحيوان).

2- وأقرت اللجنة في سياق المناقشات بالعمل الجيد الذي اضطلعت به المنظمات الدولية الثلاث في مجال وضع المعايير غير أنها شددت على إمكانية تعزيز التعاون والتنسيق وعلى الرغبة في ذلك.

3- وفي ما يلي نص هذا القرار الذي أُحيل إلى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات في الأول من ديسمبر/كانون الأول 2011:

"إن لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية ("اللجنة")،

رغبةً منها في تعزيز اتخاذ تدابير موحدة للصحة والصحة النباتية بين مختلف الأعضاء، استناداً إلى المعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات الدولية الصادرة عن المنظمات الدولية المختصة (هيئة الدستور الغذائي

طُبِعَ عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحد من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. ويرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: [www.fao.org](http://www.fao.org)

المشركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات والمنظمة العالمية لصحة الحيوان)؛

إقراراً منها بالاختلافات الموجودة في ولاية كل من المنظمات الدولية الثلاث؛

سعيًا منها إلى التشجيع على استخدام المعايير والخطوط التوجيهية والتوصيات الدولية؛

إقراراً منها بأهمية مشاركة الأعضاء مشاركة كاملة ضمن حدود مواردهم في عمليات وضع المعايير ولا سيما الأعضاء من البلدان النامية؛

تتفق على ما يلي:

تشجع اللجنة العمل المشترك بين اثنتين من المنظمات الدولية المختصة أو بينها جميعاً في المسائل المشتركة ومنها على سبيل المثال إصدار الشهادات والتفتيش وإجراءات الموافقة و/أو تحليل المخاطر.

وفي هذا السياق، يجدر تذكير هيئة تدابير الصحة النباتية بالقرارات الصادرة عن الدورة السابعة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية (2005)<sup>1</sup> وتقرير الدورة السابعة للهيئة المؤقتة (2005)<sup>2</sup> بشأن التعاون مع المنظمات الثلاث المعنية بوضع المعايير لتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية والتي ترد في ما يلي:

التقرير: (2005) ICPM 7، الفقرة 150

إنّ الهيئة المؤقتة:

- 1- درست توصيات جماعة العمل غير الرسمية بشأن توثيق التعاون مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان وهيئة الدستور الغذائي.
- 2- كوّنت ووافقت على المراحل الثلاث التالية للاتصال بالمنظمة العالمية لصحة الحيوان وهيئة الدستور الغذائي:

- (أ) تباشر هيئة المكتب بإقامة اتصالات مع المنظمة العالمية لصحة الحيوان وهيئة الدستور الغذائي؛
- (ب) تعقد الاجتماعات اللازمة بين الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات وهيئة الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان لتحديد المواضيع والأولويات المحتملة وإعداد مشاريع إجراءات للتعاون؛
- (ج) قيام الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية بالموافقة على المواضيع والأولويات المحتملة وعلى مشروع الإجراءات.

<sup>1</sup> الوثيقة ICPM 2005/17

<sup>2</sup> التقرير (2005) ICPM 7، القسم 2-12

3- طلبت رفع تقرير عما أحرز من تقدّم في هذا المجال إلى الدورة الثامنة للهيئة المؤقتة.

4- وتودّ أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أن تلتفت الانتباه إلى الأنشطة التالية الجاري تنفيذها مع الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان:

- (1) دُعي الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان للمشاركة في استعراض عملية وضع المعايير في الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات خلال شهر يوليو/تموز 2011؛
- (2) أبدى الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان اهتمامهما في النظر عن كثب في النظام الجديد لإبداء الملاحظات على الإنترنت مباشرة الذي طوّره الأمانة للحصول على ملاحظات مختلف البلدان على مشاريع المعايير الدولية لتدابير الصحة النباتية؛
- (3) يجري حالياً الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان والاتفاقية الدولية لوقاية النباتات مشاورات معمّقة عن أنشطة مرفق وضع المعايير وتنمية التجارة بغية فهم موقف كل منها وتنسيق الأنشطة والإجراءات؛
- (4) يجري حالياً التعاون بين المنظمات "الشقيقة" الثلاث في مشاريع تنمية القدرات في مجال تدابير الصحة والصحة النباتية حيثما ومتى دعت الحاجة؛
- (5) باشرت الأمانة عقد اجتماعات تعاون بين المنظمات "الشقيقة" الثلاث من أجل تعزيز التعاون والتنسيق في اجتماعات لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية؛
- (6) تجري مشاورات مخصصة كلما استجدّت مواضيع ذات اهتمام مشترك؛
- (7) تُطلع الأمانة هيئة تدابير الصحة النباتية دورياً على هذه الأنشطة من خلال التقرير السنوي للأمانة.

5- تعتبر أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات أنّ هذا النوع من الأنشطة يتماشى وقرار الهيئة المؤقتة في دورتها السابعة (2005)، علماً بأنّ هذه الأنشطة شهدت تطوراً ملحوظاً في سنة 2011. وسوف تواصل الأمانة السعي إلى إيجاد مجالات جديدة ممكنة للتعاون والتنسيق في مسائل تدابير الصحة والصحة النباتية.

6- إنّ هيئة تدابير الصحة النباتية مدعوة إلى ما يلي:

- (1) /الترحيب بتوصيات لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في منظمة التجارة العالمية؛
- (2) دراسة هذه التوصيات الصادرة عن لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية في سياق برنامج العمل والأولويات والموارد المتاحة ككل؛
- (3) /الموافقة على أنّ هذه الأنشطة جارية بالفعل في إطار برنامج العمل على النحو المتفق عليه في الدورة السابعة للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية (2005)؛

- (4) *الطلب إلى أمانة الاتفاقية الدولية لوقاية النباتات الإبلاغ دورياً عن أنشطتها مع الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان في التقرير الذي ترفعه أمانة الاتفاقية إلى لجنة تدابير الصحة والصحة النباتية والسعي بصورة حثيثة إلى تبادل المعلومات مع الدستور الغذائي والمنظمة العالمية لصحة الحيوان بخصوص المسائل ذات الاهتمام المشترك؛*
- (5) *وأخذ العلم بأن أي أنشطة إضافية ناشئة عن تلك الأنشطة المضافة إلى برنامج عمل الهيئة لا بد وأن تخصص لها موارد إضافية.*